

العنوسة بين الدعاة

هل أضحى الشغف بالنساء نكتة ساخرة تطارد المتدينين "وعلماء الشريعة" خصوصاً؟.. غمز هنا، وحكاية هناك، تلاحق البعض. يشاع أنه في ناحية النساء يُبلي بلاء حسناً، لما شاهدوه يجمع بين اثنتين أو ثلاثة، ناهيك عن صاحب الأربع. يوصف بطلاً بين محيط، ومتلاعباً أو شهوانياً عند آخرين!

كان المفترض أن يجري الحديث في إطار العنوسة بين العلماء، وما إن كانت ظاهرة بينهم مثلما هي بين المدرسات والممرضات في السعودية. هل هي أقل. أكثر. إلا أن إطلالة سريعة على بعض مواقع الزواج، واتصالات متعددة على خطابين، ومأذونين، أسفرت عن أن شرائح المتدينين والعلماء الشرعيين، في العرف الاجتماعي "أكثر فتكاً بالنساء" كما يُدعى. وبات مؤكداً أنهم أكثر جمعاً بين الجنس اللطيف، ولكن بالحلال.

تقول الخاطبة "أم بدر" إنها لا تشاء توزيع الراغبين في الزواج من حيث انتمائهم العلمي والديني، لكنها لاحظت أن "المتدينين الرجال منهم والنساء أكثر جدية في البحث عن الزواج، بينما يحدث لدى أضعادهم سلوكيات في أثناء البحث عن فرصة زواج، تجعلنا نشك في جديتهم".

وهل تشكل فئات طلبة العلم نسبة أعلى في طلب تعدد الزوجات بين المتقدمين لديها، تقر أم بدر، بأن الفرضية صحيحة، وأنهم " أكثر الباحثين عن التعدد"، غير أنها تفسر ذلك بأنهم "يرغبون الحلال وحده، وجادون" حسب تعبيرها .

أما الخاطب (أبو محمد) وسط الرياض، فنفى أن يكون لعامل المشيخة أو التدين صلة بالرغبة في التعدد بين الزوجات، وإنما أعاده إلى "ظروف الشخص الباحث عن الزواج، فبطبيعة الحال الناس مختلفون، تجد منهم فرداً يقتنع بشريكة واحدة، تكون أمماً لأولاده، ورفيقة له في مسيرة الحياة، وتجد آخر، يجمع بين اثنتين فأكثر ويبقى كذلك مدى الحياة، وبين هذين شخص ثالث، يمل سريعا فيتزوج ويطلق حيناً بعد آخر".

أبو محمد لا يرى أن شيئاً من ذلك يشكل معضلة إلا إذا اقترن بسوء التعامل مع الطرف الآخر (الزوجة) أو يكون على حساب قيم وعادات المجتمع، "عندما يرغب الرجل الزواج بامرأة أخرى، لا أرى في ذلك مشكلة، إلا إذا كانت ظروفه المادية صعبة، أو أنه سيئ الخلق".

يبحث عن سمراء

وعدد أصنافاً من الحالات التي ترد إليه "تختلف مبرراتهم في البحث عن الزواج، فمنهم من يقول يبحث عن العفاف، ومن يقول زوجته مريضة، أو كبيرة في السن، أو يبحث عن امرأة رشيقة لأن

زوجته سمينة، والعكس صحيح، كذلك يوجد من يبحث عن سمراء لأن زوجته بيضاء والعكس أيضا صحيح".

أما الفئات التي تتقدم إليه راغبة في الزواج، فقال عنها "من كل فئات المجتمع يتردد علي طالبون للزواج، العادي والمسيار، ولم ألاحظ أن فئة معينة ترجحت على فئة أخرى، ولكن الوصف الذي يجمع بين الكل أنهم قادرون على دفع المهر والمصروف الشهري للزوجة إن كان النكاح مسياراً، وتأمين بيت لها إن كان زواجاً عادياً".

ومن جهة أخرى يختلف مأذونو الأنكحة حول سؤال ما إذا كان العلماء والمتدينون أكثر المعددين بين النساء وتفسيرهم لذلك، فيؤكد المأذون نايف بن محمد الناصر أن "العلماء والدعاة وطلبة العلم في السعودية أكثر الفئات تعديدا للزوجات، لأن ذلك سنة النبي ﷺ والعلماء الذين عزفوا عن الزواج قليلون جدا". مع ذلك لا يؤيد الناصر القول بأن شغف الدعاة وطلبة العلم بالنساء حملهم على التفریط في واجباتهم مثل الدعوة والإصلاح ونحو ذلك "هذا الاتهام يكذبه الواقع، نجد أكثر العلماء والمصلحين متزوجين باثنتين فأكثر، ووالدي رحمه الله عالم شرعي، كانت لديه ثلاث نساء، ولم تشغله عن القيام بمسؤولياته، كعالم".

ابن باز لم يعدد ولا ابن عثيمين

لكن المأذون الآخر منصور العضية رفض أن تكون أكثرية المعددين بين علماء الدين "وإنما عينات قليلة من العلماء هي التي

تعدد بين الزوجات، والمشهورين منهم لا نجدهم يعددون بتاتا، مثل الشيخ عبد العزيز بن باز (مفتي السعودية الراحل) والشيخ محمد الصالح العثيمين (عالم سعودي راحل) لم يتزوجوا غير واحدة، كما أن العذيلة يرى أن التعدد "يشغل العالم عن القيام ببعض مسؤولياته".

ومن ناحيته يقر المأذون الشرعي عبد الكريم المالكي بأن "العلماء والدعاة وطلبة العلم أكثر الناس تعدداً بين الزوجات" ويفسر ذلك بأنهم "أكثر حرصاً على اتباع سنة النبي ﷺ، ولأن الأصل هو التعدد، فإذا خشي المرء عدم العدل، اقتصر على الزواج بواحدة" على حد رأيه.

وفي شق التهم الموجهة إلى الكثيرين من التعدد سألت "الحياة" القاضي في الأحساء الدكتور قيس المبارك، عن صحة المزاعم بأن العلم لا يجتمع مع كثرة الزواج فأضاف "يؤثر من كلام إبراهيم بن أدهم - رحمه الله - قوله: (يضيع العلم بين أفخاذ النساء)، وهي كلمة صحيحة المعنى، فيمن يتلهى بالمكث مع النساء حتى يشغل عن العلم وعن معالي الأمور".

وتابع: "وهذه الكلمة متصورة في الزوج مع زوجة واحدة فقط إذا استأثرت به وشغلتها بها عن الناس، ومتصورة كذلك في حق المعدد بالحلال بأن تكون له زوجة أخرى أو أكثر، ومتصورة كذلك في المعدد بالحرام بأن يسلك السبل المحرمة بالعلاقات غير المشروعة".

وزاد "أما الآية الكريمة (يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ) فقد ذكر المفسرون أن فيها تحذيراً من الله تعالى للمؤمنين من أن تشغلهم أموالهم وأولادهم عن طاعة الله وعن أداء فرائضه. وليس فيها دلالة على أن كثرة الزواج يكون دافعاً إلى قلة الإقبال على العلم، كيف وقد أباح الله للإنسان التمتع بِنِعْمِهِ سبحانه وقد أكرم الله الإنسان فهيأ له من الطيبات ما لا يصل إليه الحيوان، ونثرها له وأباح له التمتع بها. فقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾.

وحول القول بتشكيل التعدد بين العلماء والدعاة في السعودية ظاهرة يقول "التعدد بين الزوجات ظاهرة طبيعية تعيشها جميع المجتمعات البشرية، غير أن الشريعة الإسلامية رعيّاً منها لمبدأ العدل وحسن العشرة بين الزوجين اشترطت في التعدد أن يكون من باب الزواج وليس من باب آخر، ثم قصرتَه على أربع فقط، من حيث فتحت كثير من المجتمعات التعدد ليشمل ما يشاء الرجل تحصيله من النساء من حيث العدد ويشمل كذلك أي باب شاء خارج قانون الزواج".

الأغنياء والفقراء أكثر تعدداً

وأضاف "أما ما ذكرته من وجود التعدد عند بعض المتدينين، فهو ظاهرة طبيعية، فالتعدد موجود في المجتمعات الفقيرة وموجود

عند الأثرياء، فإذا كان وفرة المال عند الأثرياء قد سهّل لهم سبيل التعداد، فإن وفرة الوقت عند ذوي الدّخل المحدود من المتديّنين قد سهّل لهم كذلك سبيل التعداد، وليس لهذا من معنى إلا أن هؤلاء المعدّدين من المتديّنين قد دفعهم للتعداد وجود الفراغ واليسر وبعدهم عن مجالس السوء، مع الرّغبة في العفّة بسلوك السبيل المباح، والتاريخ يُحدّثنا عن السّواد الأعظم من العلماء وأنهم لم ينصرفوا عن الزواج، وإن وُجدَ منهم قلةٌ لم تتزوج وأغلبها لظروف خاصة بهم حالت دون زواجهم".

ومع ذلك فإن المبارك لا يرى "ظاهرة التعداد منتشرة بين العلماء، بل إن انتشارها بين المتديّنين ممّن حفظهم الله من مجالس السوء ممن تهيأ له المال والوقت".